

## بحار الأنوار

[201] أي لن تكسد ولن تفسد ولن تهلك. " والذين استجابوا لربهم " (1) أي قبلوا ما امروا به، وفي تفسير علي بن إبراهيم (1) في إقامة الامام، ويدل على أن الصلاة من عمدة المأمورات وأشرفها وعلى ما في التفسير يومي إلى اشتراط قبول الصلاة وسائر الاعمال بالولاية. " قالوا لم نك من المصلين " (3) يعني الصلاة الواجبة كما سيأتي من نهج البلاغة ويدل على مخاطبة الكفار بالفروع، وقد مر تأويلها بمتابعة أئمة الدين و بالصلاة عليهم. " فلا صدق " (4) أي بما يجب أن يصدق به، أو لم يتصدق بشئ " ولا صلى " أي لم يصل. " أرأيت الذي ينهى \* عبدا إذا صلى " (5) ما ذا يكون جزاؤه وما يكون حاله، وفي تفسير علي بن إبراهيم (6) قال: كان الوليد بن المغيرة ينهى الناس عن الصلاة وأن يطاع الله ورسوله، فقال " أرأيت الذي ينهى عبدا إذا صلى " وفي مجمع البيان (7) جاء في الحديث أن أبا جهل قال: هل يعفر محمد وجهه بين أظهركم؟ قالوا نعم، قال: فبالذي يحلف به لئن رأيتك يفعل ذلك لاطأن على رقبتك، فقيل ها هو ذلك يصلي، فانطلق ليطأ على رقبتك فرأى معجزة ونكص على عقبيه وتركه، فأنزل الله هذه الآية، وقد مرت الاخبار في ذلك.

\_\_\_\_\_ (1) الشورى: 38. (2) تفسير القمي ص 604. (3) المدثر: 43. (4) القيامة: 31. (5) العلق: 10. (6) تفسير القمي: 731. (7) مجمع البيان ج 10 ص 515.